

المملكة العربية السعودية



المنافسة رقم
01-25-004001-17007 لعام 2025م

استثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز
بحي المعذر

أمانة منطقة الرياض

RIYADH REGION MUNICIPALITY

وكالة الاستثمار والتخصيص

الإدارة العامة للاستثمار





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المدفر

الصفحة

المحتويات

م

4	قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	أ
5	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	ب
6	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى إيجار السنة الأولى	ج
7	مقدمة	1
9	وصف الموقع	2
11	اشتراطات دخول المنافسة والتقييم	3
12	1 / 3 من يحق له دخول المنافسة	
12	2 / 3 لغة العطاء	
12	3 / 3 مكان تقديم العطاءات	
12	4 / 3 موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف	
12	5 / 3 تقديم العطاء	
13	6 / 3 كتابة الأسعار	
13	7 / 3 سرية العطاء	
13	8 / 3 مدة سريان العطاء	
13	9 / 3 الضمان	
14	10 / 3 موعد الإفراج عن الضمان البنكي	
14	11 / 3 مستندات العطاء	
15	الالتزامات المستثمر قبل إعداد العطاء	4
16	1 / 4 دراسة الشروط الواردة بالكراسة	
16	2 / 4 الاستفسار حول بيانات المنافسة	
16	3 / 4 معاينة العقار	
17	ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	5
18	1 / 5 إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات	
18	2 / 5 تأجيل موعد فتح المظاريف	
18	3 / 5 تعديل العطاء	
18	4 / 5 حضور جلسة فتح المظاريف	
19	الترسيمة والتعاقد وتسليم الموقع	6
20	1 / 6 الترسية والتعاقد	





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

20

6 / 2 تسليم الموقع

الصفحة	المحتويات	م
21	الاشتراطات العامة	7
22	1 / 1 توصيل الخدمات للموقع	7
22	2 / 2 البرنامج الزمني للتنفيذ	7
22	3 / 3 الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة	7
22	4 / 4 حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ	7
22	5 / 5 استخدام الموقع لغرض المخصص له	7
22	6 / 6 التنازل عن العقد	7
23	7 / 7 موعد سداد الأجرة السنوية	7
23	8 / 8 متطلبات السلامة والأمن	7
23	9 / 9 إلغاء العقد للمصلحة العامة	7
23	10 / 10 تسليم الموقع للأمانة بعد انتهاء مدة العقد	7
24	11 / 11 أحكام عامة	7
25	الاشتراطات الخاصة	8
26	1 / 1 مدة العقد	8
26	2 / 2 فترة التجهيز والإنشاء	8
26	3 / 3 النشاط الاستثماري المسموح به	8
26	4 / 4 إقامة المقهى في الموقع المحدد	8
26	5 / 5 استبدال الموقع بموقع بديل	8
26	6 / 6 حدود مزاولة النشاط	8
27	7 / 7 الالتزام بالاشتراطات الصحية	8
27	8 / 8 شروط النظافة	8
27	9 / 9 وضع لوحة على المقهى	8
27	10 / 10 المنطقة المحيطة بالمقهى	8
27	11 / 11 الصيانة	8
28	12 / 12 العاملون	8





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
 باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
 والماكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
 العزيز بحي المذر

الصفحة	م	المحتويات
29	9	الاشتراطات الفنية
30	1 / 9	اشتراطات التنفيذ والتشغيل
30	2 / 9	الاشتراطات الصحية المعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها بالمقهى
32	3 / 9	متطلبات ذوي الإعاقة
32	4 / 9	الاشتراطات الأمنية
32	5 / 9	اشتراطات الدفاع المدني
33	10	المرفقات
34	1 / 10	نموذج العطاء
36	2 / 10	الرسم الكروكي للموقع والقرار المساحي
38	3 / 10	نموذج تسليم العقار
39	4 / 10	إقرار المستثمر
40	5 / 10	نموذج العقد





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
 باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
 والماكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
 العزيز بحي المذر

أ- قائمة تدقيق مقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الإلكترونية، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص)، باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي، فيقدم الأصل - في ظرف مختوم ومغلق - من المستثمر أو من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس، في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع إرفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الإلكتروني المشار إليه.

المستند	مسلسل
نموذج العطاء	1
توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء)	2
إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه الصلاحية للتوقيع	3
صورة سارية المفعول من السجل التجاري	4
صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	5
ملف يشمل (الخبرات والمشاريع السابقة - العلامات التجارية المملوكة للشركة - نوعية المشروع المخطط إقامته للمنافسة) إن وجد	6
خطاب ضمان بنكي من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي بقيمة 25٪ من قيمة العطاء السنوي على أن يبقى الضمان سارياً حتى سداد أجرة السنة الأولى	7
صورة من شهادة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول	8
صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول	9
صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية	10
صورة من شهادة الالتزام بالسعودية	11
صورة من إثبات العنوان الوطني	12
كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها	13

سيتم استبعاد العروض التي تتضمن خطاب ضمان أقل من 25٪ من قيمة العطاء السنوي





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

ب - تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو المشروع المراد تشغيله وصيانته وإدارته من المستثمر حسب النشاط المحدد بالموقع المحدد.	المشروع
هو أرض تحدد الأمانة موقعها ، والتي يقام عليها النشاط المحدد له	العقار
أمانة منطقة الرياض	الأمانة
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إنشاء وإدارة وتشغيل مثل هذه المشروعات.	المستثمر
يقصد به المؤسسة أو الشركة التي تقدم عرضاً لدخول المنافسة.	مقدم العطاء
موقع مخصص لبيع المشروبات والمأكولات حسب المكان المحدد له	النشاط
هو مقهى مخصص لبيع المشروبات الساخنة والباردة والمرطبات والمثلجات والوجبات السريعة	المقهى
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة عند تأجير العقارات والأنشطة	المنافسة
كراسة الشروط والمواصفات	الكراسة
تقديم المستثمرين عطاءاتهم في المنافسة عن طريق الموقع الإلكتروني أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص) Furas.momra.gov.sa	المنافسة الإلكترونية





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
 باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
 والماكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
 العزيز بحي المذر

ج - الجدول الزمني المتوقع لإجراء المنافسة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

البيان	كيفية تحديد التاريخ	التاريخ
تاريخ الإعلان	التاريخ الذي تم فيه النشر	
آخر موعد لتقديم العطاءات	كما هو محدد في الإعلان	
موعد فتح المظاريف	كما هو محدد في الإعلان	
إعلان نتيجة المنافسة	تحدها الأمانة	
موعد الإخطار بالترسية	تحدها الأمانة	
تاريخ توقيع العقد لمن يتم ترسية المنافسة عليه	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة للمستثمر براجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	
تاريخ تسليم العقار	خلال شهر من توقيع العقد	
بداية سريان مدة العقد	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة للمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بدءاً من تاريخ الإشعار.	
موعد سداد أجرة السنة الأولى	عند توقيع العقد	





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

١ - مقدمة





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعدن

1. مقدمة

ترغب أمانة منطقة الرياض في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لاستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز بحي المعدن، وفق التفاصيل المبينة في كراسة الشروط والمواصفات المرفقة، والتي توضح المعلومات التي يجب على المستثمرين المتقدمين الإحاطة بها ومراعاتها عند تقديم عطاءاتهم لهذه المنافسة.

وتهيب الأمانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة للكراسات للتعرف على الاشتراطات والمواصفات الفنية، والجوانب القانونية للعقد، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بهذه الفرصة الاستثمارية والاستفادة منها بشكل سليم وفي ذات الوقت يحقق أهداف الأمانة من المشروع.

وترحب الأمانة بالرد على أي استفسارات أو استيضاحات من المستثمرين الراغبين في دخول المنافسة، ويمكن للمستثمرين تقديم الاستفسارات أو الاستيضاحات عن طريق:

وكالة الاستثمار والتحصيص

[البريد الإلكتروني:](mailto:invest@alriyadh.gov.sa)

فاكس: 011/4140251

هاتف: 920003218

أو من خلال الموقع الإلكتروني: furas.momra.gov.sa

أو عن طريق تطبيق الأجهزة الذكية (فرص).

أو من خلال بوابة الاستثمار في المدن السعودية (فرص).





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

2 - وصف الموقع





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المدر

2. وصف الموقع

نوع النشاط	مقهى لبيع المشروبات والمأكولات
المدينة: الرياض	البلدية: الشميسى
الحي: المدر	الشارع:
رقم المخطط: 3297	رمز قطعة الأرض: 1898221
حدود الموقع (الحديقة)	شمالاً: شارع عرض 20 م
شرقاً: طريق عرض 40 م	جنوباً: طريق عرض 40 م
غرباً: طريق عرض 40 م	مقهى في مركز مدینتي في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز
نوع الموقع	مساحة الموقع
	100 م ² مائة متر مربع

الخدمات بالموقع:

بيانات أخرى:

- يجب على المستثمر إزالة المخالفات الموجودة في الموقع الحالي في حالة وجودها.
 - على المستثمر تشغيل وصيانة الموقع وفق المواصفات الفنية ومراعاة الاشتراطات الصحية في موقع.
 - يلتزم المستثمر بعمل التشطيبات الداخلية للمقهى مع المحافظة على الواجهات الخارجية المعتمدة في التصميم.
-





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعدن

3-اشتراطات دخول المنافسة والتقديم





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

3. اشتراطات دخول المنافسة والتقديم

1 / 3 من يحق له دخول المنافسة:

1 / 1 يحق للشركات والمؤسسات ذات الخبرة في مجال تشغيل وإدارة المقاهي والكافيه شوب التقدم في هذه المنافسة. ما عدا الممنوعين من التعامل نظاماً أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة استبعاد المتقدمين الذين عليهم مستحقات متأخرة للأمانة، أو كانوا من يتأخرون في سداد الأجرة عن مواعيدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والموافقة على استبعاده.

2 / 1 يسري على الشركات والمؤسسات غير السعودية نظام الاستثمار الأجنبي.

2 / 3 لغة العطاء:

1 / 2 لما كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتب المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذلك العطاء، وجميع مرفقاته، وبياناته، ويستثنى من ذلك الكتالوجات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الإنجليزية.

2 / 2 في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو الم Howell عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمن.

3 / 3 مكان تقديم العطاءات:

في حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية تقدم العطاءات بمظروف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بлаг من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم 199099 أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً لقسم المنافسات بمقر وكالة الاستثمار والتنمية بالرياض بمركز المعicklea التجارية البرج (د) وذلك في الموعد المحدد لتقديم العطاءات وفتح المظاريف مع الحرص على الحضور قبل الوقت المحدد بساعة واحدة لأجل تسجيل العطاء.

4 / 3 موعد تقديم العطاءات وفتح المظاريف:

الموعد المحدد لتقديم العطاء وفتح المظاريف هو الساعة العاشرة صباحاً يوم الخميس 1447/3/5 هجرية الموافق 2025/8/28 ميلادية ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد النهائي.

5 / 3 تقديم العطاء:

1 / 5 / 3 على المستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة الالزمة، وذلك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تفرض به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

2 / 5 / 3 يجب ترقيم صفحات العطاء ومرافقاته والتوجيه إليها من المستثمر نفسه، أو الشخص المفوض من قبله. وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التقويض مصدقاً من الغرفة التجارية، أو مصحوباً بوكالة شرعية.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مبنى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

٣ / ٥ / ٣ تقدم العطاءات عن طريق المنافسة الإلكترونية، ويتم إرفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات إلكترونياً وفي حال تعذر تقديم العطاء عن طريق المنافسة الإلكترونية لأسباب فنية، يقدم العطاء في يوم وموعد ومكان فتح المظاريف المعلن عنه داخل ظرف مختوم بالشمع الأحمر ويكتب عليه من الخارج اسم المنافسة واسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم ما يثبت سداد قيمة الكراسة ، مع ضرورة قيام المستثمر بتقديم بلاغ من خلال التواصل مع مركز الاتصال الوطني على الرقم ٩٩٠٩٩ أو عن طريق البريد الإلكتروني inv@momra.gov.sa وتقديم ما يثبت ذلك عند تقديم العطاء ورقياً.

٦ / ٣ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلي:

٦ / ١ أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمطالبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بند المنافسة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٦ / ٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروف) بالريال السعودي.

٦ / ٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جديد بالحروف والأرقام، والتوجيه عليه وختمه.

٧ / ٣ سرية العطاء:

جميع المعلومات والمستندات المقدمة من المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية تتمتع بكامل السرية، ولا يمكن لأي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوى في يوم وموعد فتح المظاريف وذلك من قبل المخول لهم نظاماً لدى الأمانة.

٨ / ٣ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠ يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء.

٩ / ٣ الضمان:

٩ / ١ يجب أن يقدم مع العطاء ضمان بنكي بقيمة 25% من قيمة العطاء السنوي على أن يبقى الضمان سارياً حتى سداد أجرة السنة الأولى، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغير قابل للالغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأمانة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

2 / 9 / 3 يستبعد كل عطاء لا يرفق به أصل خطاب الضمان البنكي، أو تكون قيمة الضمان به أقل من 25% من قيمة العطاء السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدماً بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

3 / 10 موعد الإفراج عن الضمان البنكي:

يرد الضمان البنكي لأصحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المنافسة بالترسية على العرض المناسب ويخرج عن الضمان المالي للعطاء الفائز بعد سداد أجراة السنة الأولى.

11 / 3 مستندات العطاء:

يجب على المستثمر استيفاء وإرفاق المستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

11 / 1 نموذج العطاء والتوفيق عليه من المستثمر، أو من يفوضه لذلك، ومحظوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوفيق.

11 / 2 توكيل رسمي موثقاً من الغرفة التجارية، أو وكالة شرعية، وذلك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرافقاته شخص غير مقدم العطاء.

11 / 3 إذا كان المستثمر شركة يجب إرفاق ما يثبت أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء ومرافقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة.

11 / 4 صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

11 / 5 صورة من رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي.

11 / 6 ملف يشمل (الخبرات والمشاريع السابقة - العلامات التجارية المملوكة للشركة - نوعية المشروع المخطط إقامته للمنافسة) إن وجد.

11 / 7 خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي (وطبقاً للشروط الواردة في البند 9/3).

11 / 8 صورة من شهادة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك سارية المفعول.

11 / 9 صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول.

11 / 10 صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية يثبت فيها أن الشركة/المؤسسة المتقدمة مسجلة في المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وأنها قامت بجميع التزاماتها تجاهها أو إرفاق ما يثبت بأنها لا تخضع لأحكام هذا النظام.

11 / 11 صورة من شهادة الالتزام بالسعودية.

11 / 12 صورة من إثبات العنوان الوطني.

11 / 13 كراسة الشروط والمواصفات المنافسة وملحقاتها المختومة بختم الأمانة الرسمي، موقعاً عليها من المستثمر، تأكيداً للالتزام المطلق بما ورد بها، ويجب إرفاق صورة إيصال الدفع الذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

4 - التزامات المستثمر قبل إعداد العرض





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

4. التزامات المستثمر قبل إعداد العرض

١ / ٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقاً لما تقتضي به هذه الشروط والمواصفات، وعدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة في استبعاد العطاء.

٢ / ٤ الاستفسار حول بيانات المنافسة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المنافسة، يجب على المستثمر الاستفسار من وكالة الاستثمار والتنمية للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديم عطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم وكالة الاستثمار والتنمية بالرد على الاستفسارات كتابةً لكل من اشتري كراسة الشروط والمواصفات، في موعد أقصاه خمسة أيام قبل المועד المحدد لفتح المظاريف، ولن يعول على أية استفسارات أو إجابات شفوية.

٣ / ٤ معاينة الموقع:

على المستثمر وقبل تقديم عطاؤه أن يقوم بمعاينة الموقع وفق الحدود المعتمدة معاينة تامة نافية للجهالة وذلك في ضوء النهج المتبع والخاص بتحديد الموقع محل المنافسة المطروحة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة. ويعتبر المستثمر قد استوفى هذا الشرط بمجرد تقدمه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهة بخصوص الموقع ونظام البناء والأعمال المتعلقة به.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

-
-
-

5- ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح

المظاريف





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المدفر

5. ما يحق للأمانة للمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

1 / 5 إلغاء المنافسة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة إلغاء المنافسة قبل موعد فتح المظاريف بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات بموجب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل موعد فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

2 / 5 تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة تأجيل تاريخ موعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة ستخطر جميع المتقدمين بالتأجيل خطياً.

3 / 5 تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمها، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود خطأ في عطائه بعد تقديمها.

4 / 5 حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكالة شرعية أو تفویض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقاً من الغرفة التجارية ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

6- الترسية والتعاقد وتسليم الموقع





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

6. معايير التقييم الفنية

6 / 1 الترسية والتعاقد:

6 / 1 / 1 بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض إلى لجنة الاستثمار لدراستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.

6 / 1 / 2 يتم إخطار من رست عليه المنافسة لمراجعة الأمانة خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإخطار لاستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائياً، ويعطى مهلة خمسة عشر يوماً أخرى، وفي حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرته الضمان.

6 / 1 / 3 يجوز للأمانة بعدأخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، الذي رست عليه المنافسة ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.

6 / 1 / 4 في حال طرأ بعد الترسية وجود أي عوائق تحول دون تنفيذ المشروع سيتم إلغاء المنافسة أو العقد وفقاً للإجراءات النظامية وسترد الأمانة للمستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

6 / 2 تسليم الموقع:

6 / 2 / 1 يتم تسليم الموقع للمستثمر بموجب محضر تسلیم موقع من الطرفين، وذلك بعد توقيع العقد مباشرةً ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة يحول دون ذلك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

6 / 2 / 2 في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتنمية بإرسال إشعار خطى للمستثمر على عنوانه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

7 - الاشتراطات العامة





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مبنى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

7. الاشتراطات العامة

1 / 7 توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف ... وغيرها) على مسؤوليته الخاصة في حالة عدم وجودها، وكذلك يكون على مسؤوليته إذا لزم الأمر توصيل خدمات إضافية للموقع لزيادة الخدمات الكائنة به ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص ومع الجهات ذات الصلة.

2 / 7 البرنامج الزمني للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة لأعمال التجهيز والتشغيل.

3 / 7 الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة والجهات ذات العلاقة:

يلتزم المستثمر بعدم القيام بتشغيل المشروع قبل الحصول على الموافقات والترخيص من الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص والجهات الأخرى ذات العلاقة.

4 / 7 حق الأمانة في الإشراف على التنفيذ والتشغيل:

7 / 1 للأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ والتشغيل بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7 / 2 يلتزم المستثمر بتقديم نسخة من المخططات الابتدائية لاعتماد من وكالة الاستثمار والتحصيص من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

7 / 3 لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصميم إلا بعد موافقة الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.

7 / 4 يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تنفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

7 / 5 يلتزم المستثمر بتسلیم نسخة من المخططات ومحظط لما تم تنفيذه حسب الطبيعة (As built) والشروط والمواصفات لوكالة الاستثمار والتحصيص.

5 / 7 استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقف من المستثمر.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

6 / 7 التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

7 / 7 موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد بالإضافة إلى ضريبة القيمة المضافة، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

7 / 8 متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

1 / 9 / 1 اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات الالزمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

2 / 9 / 2 الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/62 وتاريخ 1405/12/20هـ وتعديلاته.

3 / 9 / 3 يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارأة، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.

7 / 9 إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعرض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض.

7 / 10 تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة بعد انتهاء مدة العقد:

يحق للأمانة بعد انتهاء العلاقة التعاقدية بين الطرفين التصرف بالمنشآت الثابتة التي يقيمها المستثمر على العقار بدون أي تعويض عنها وعليه تسليمها بحالة جيدة وصالحة للاستعمال ويتم تسليم الموقع بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار ويوقع من الطرفين وفي حال وجود أي ملاحظات عليها فللأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص حق تكليفه بإجراء الإصلاحات الالزمة والإ قامت بإجرائها بنفسها أو بواسطة من تراه على نفقة المستأجر ، كما يحق للأمانة مطالبة المستثمر بالبقاء في الموقع محل العقد لحين الانتهاء من إعادة الطرح والترسيمة على ألا تزيد مدة التمديد عن سنة بعد تقدير الأجرة من قبل لجنة الاستثمار.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

11 / 7 أحكام عامة:

- 1 / 12 / 7 جميع المستدات والمخططات ووثائق العطاء المتعلقة بهذه المنافسة هي ملك للأمانة
بمجرد تقديمها.
- 2 / 12 / 7 التقويم الهجري هو المعمول به في العقد.
- 3 / 12 / 7 ليس لمقدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.
- 4 / 12 / 7 تخضع هذه المنافسة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (40152) / 29 / 06 / 1441هـ.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

8 - الاشتراطات الخاصة





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

8. الاشتراطات الخاصة

1 / 8 مدة العقد:

مدة العقد (5 سنوات) (خمس سنوات) تبدأ اعتباراً من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية بموجب حضور تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر وبالتالي محضر التسليم أو نسخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملحوظاته.

2 / 8 فترة التجهيز والتنفيذ:

يمنح المستثمر فترة (3 أشهر) (ثلاثة أشهر) تمثل ما نسبته (5%) من مدة العقد للتجهيز والتنفيذ، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة، وإذا لم يكمل المستثمر تشغيل المشروع فعليه في هذه الحالة سداد قيمة عطائه المالي عن هذه الفترة.

3 / 8 النشاط الاستثماري المسموح به:

لا يجوز استخدام العقار البلدي المستثمر لغير النشاط الذي خصص من أجله في إعلان المنافسة العامة وفي حال رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط فيعاد تقدير قيمة الاستثمار من قبل لجنة الاستثمار وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتمأخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط.

4 / 8 إقامة النشاط في الموقع المحدد:

يلتزم المستثمر بإقامة النشاط في الموقع المحدد بكراسة الشروط وملحقاتها، وحسب الاشتراطات الفنية.

5 / 8 استبدال الموقع بموقع بديل:

يحق للأمانة استبدال الموقع المحدد بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها بموقع آخر في الحالات التالية:

- 1) إجراء تنظيم أو صيانة للموقع.
- 2) تعدد توصيل الخدمات للموقع.

وفي كل الحالات يلتزم المستثمر بالنقل إلى الموقع البديل. ويتحمل كافة تكاليف النقل، كما يلتزم المستثمر بتسوية وإصلاح الموقع السابق لضمان حسن المظهر.

6 / 8 حدود مزاولة النشاط:

يلتزم المستثمر بإعداد وتجهيز وتقديم الوجبات الغذائية والمشروبات داخل المقهى المحدد في وصف الموقع بمساحة 100 م²، ويمنع منعاً باتاً مزاولة النشاط خارجه، كما يمكن استغلال الجلسات الخارجية المجاورة بعدأخذ الموافقات والتصاريح اللازمة من الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص والجهات الأخرى ذات العلاقة.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

8 / 7 الالتزام بالاشتراطات الصحية:

- الالتزام بتطبيق متطلبات الكود الصحي السعودي (SBC-701).
- يلتزم المستثمر في تشغيله للمقهى بالاشتراطات الصحية، التي تضعها الإدارة العامة لصحة البيئة بوزارة البلديات والإسكان المتعلقة بالمواد الأولية المستخدمة، وطريقة تجهيز المواد الغذائية، وتقديمها، وتداروها، وحفظها.

8 / 8 شروط النظافة:

- 1 / 9 / 8 يلتزم المستثمر بالعناية بنظافة المقهى، ونظافة الأدوات والأواني المستخدمة، وأن يتم استخدام المنظفات الصناعية المناسبة وحفظ المواد المنظفة بعيداً عن مصادر اللهب والحرارة العالية ومده صلاحية الاستهلاك للمواد المستخدمة.
- 2 / 9 / 8 يجب على المستثمر وضع الملصقات الإرشادية الخاصة باتباع قواعد النظافة في أماكن الاستلام، وإعداد وتجهيز الأغذية، والمستودعات، وبحيث تكون ظاهرة لجميع العاملين وبلغاتهم، وعليهم التقيد بها.
- 3 / 9 / 8 تجميع النفايات والتخلص منها أولاً بأول في الأماكن المخصصة لذلك، أو بواسطة المعهد إن وجد.
- 4 / 9 / 8 يلتزم المستثمر بوضع سلة مهملات بجوار المقهى مع الاهتمام بالنظافة حوله.

8 / 9 وضع لوحة على المقهى:

- يلتزم المستثمر بوضع لوحة على المقهى مبينا عليها رقم المشروع، واسم المستثمر، ويجب على المستثمر أن ينسق مع الأمانة، فيما يخص تصميم اللوحة.

8 / 10 المنطقة المحيطة بالمقهى:

- يلتزم المستثمر بعدم استخدام المقهى، أو الأرصفة والمناطق المحيطة بها بغرض الدعاية والإعلان أو وضع لوحات أو ملصقات إعلانية على جدران المقهى، كما يلتزم بعدم وضع أي معروضات أو ثلاجات أو تخزين أي مواد خارج المقهى.

8 / 11 الصيانة:

- يجب على المستثمر المواظبة على صيانة المقهى بصفة دورية كلما اقتضت الحاجة لذلك.
- على المستثمر العمل على نظافة منطقة المقهى ونقل النفايات والمخلفات بصفة مستمرة.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

12 / العاملون:

يجب على المستثمر أن يلتزم بما يلي:

1. حصول العاملين على شهادات صحية سارية المفعول تثبت خلوهم من الأمراض المعدية.
2. إبلاغ الجهات المختصة في حال ظهور أي من الأمراض المعدية على عامل لديه، كما يحق للجهات المختصة إبعاد أي عامل عن العمل إذا رأت في اشتغاله خطراً على الصحة العامة.
3. أن يكون جميع العاملين حسني المظهر مع ارتداء زي موحد نظيف وقت العمل مع غطاء الرأس، وغسل أيديهم بالمطهرات المصرح باستخدامها وارتداء قفازات صحية قبل تحضير المشروبات والمأكولات.
4. الامتناع نهائياً عن التدخين أثناء العمل.
5. يجب أن يحصل جميع العاملين على شهادة تفيد تدريبهم على قواعد الاشتراطات والممارسات الصحية لتناول الأغذية.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

٩- الاشتراطات الفنية





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

9. الاشتراطات الفنية

9 / 1 اشتراطات التنفيذ والتشغيل:

- كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر الالتزام بجميع الاشتراطات الواردة بـ **كود البناء السعودي وملاحقه**، وكذلك جميع الاشتراطات الصادرة من وزارة البلديات والإسكان، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

- المستثمر مسؤول عن استخراج التراخيص الالزمة والرخص التجارية من الجهات ذات الصلة.
- يلتزم المستثمر بالتصميم الهندسي الملحق في **كراسة الشروط والمواصفات للمقهى المزمع تشغيله وصيانته** وذلك وفقاً للاشتراطات الصحية المعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها.
- يلتزم المستثمر بأن يوضح في التصميم الداخلي للمقهى - بما يتاسب مع حجم العمل وعدد المرتادين للمنشأة - موقع الأقسام المختلفة (الإدارة والمحاسبة - استلام المواد الأولية - المستودع - قسم غسيل المعدات - قسم التحضير والتجهيز - صالة التقديم) مع ضمان الانسيابية وتجنب تلوث المواد الغذائية.
- يلتزم المستثمر بتنفيذ واستكمال النواقص في المقهى الذي سيتم ترسيته عليه من أبواب وشبابيك وإنارة وصرف صحي ومياه وغير ذلك مما يحتاج إليه أن لزم وبحيث يكون مطابقاً للمواصفات الفنية وكذلك الاشتراطات الصحية.
- يجب أن يكون المظهر العام للمقهى متناسق مع المنظر العام للمكان الذي يتم التشغيل به.
- يلتزم المستثمر بتشغيل المقهى بالموقع المحدد له وتجهيزه من أبواب وشبابيك وإنارة وصرف صحي ومياه وغير ذلك أن لزم، وبحيث يكون مطابقاً للمواصفات الفنية وكذلك الاشتراطات الصحية ودون أية التزامات على الأمانة.
- يجب أن يجهز الموقع بالإنارة واللوحات الإعلانية التي تدل عليه من مسافة بعيدة.
- يلتزم المستثمر بعمل الديكورات الالزمة والتجديدات الداخلية. خلال الفترة التعاقدية مع المحافظة على الواجهات الخارجية حسب التصميم المعتمد.
- يلتزم المستثمر بتشغيل المقهى خلال ساعات العمل الرسمية لمراكز مدينتي كما يحق له تشغيل المقهى بعد ساعات العمل الرسمية بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح للرخصة التشغيلية.

9 / 2 الاشتراطات الصحية المعتمدة من الأمانة والمطلوب توفرها بالمقهى:

الالتزام بلائحة الاشتراطات الصحية العامة محلات إعداد وتجهيز وبيع المواد الغذائية وذات العلاقة بالصحة العامة، ولائحة اشتراطات المطعم والمطابخ وما في حكمها الصادرة عن وزارة البلديات والإسكان.

9 / 2 / 1 الموقع:

- أن يتتوفر بالموقع مياه صالحة للشرب ونظام صرف صحي مناسب.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

- موافقة الدفاع المدني على توفر شروط السلامة.

٢ / ٢ شروط المبني:

يراعى في المبني المخصصة للإعداد والتجهيز والتخزين وتداول الغذاء ما يلي:

■ الأرضيات:

أن تكون الأرضيات من الرخام أو السيراميك ذي الألوان الفاتحة وأن يركب بطريقة
محكمة بحيث لا تسبب الانزلاق وأن تكون بميول تجاه المصرف لسهولة التنظيف
وبعد كافية من فتحات التصريف.

■ الجدران:

أن تغطى الجدران حتى السقف بالرخام أو السيراميك أو أي مواد غير ممتصة للسوائل
وسهلة التنظيف وتكون ذات لون فاتح وعند الالقاء بالأرض يجب أن تكون بزاوية
تسمح بإبقاء هذه المنطقة نظيفة.

■ السقف:

أن يكون السقف من مواد مناسبة صلبة ويتم عزلها جيدا ضد الرطوبة والحرارة
وتصمم وتتفذ بطريقة تمنع التلوث بالأتربة ونمو العفن وتمكن تكشف الرطوبة.

■ النوافذ:

تتفذ بطريقة تمنع دخول الأتربة إلى داخل المقهى وتزود بسلك شبكي مناسب غير قابل
للصدأ لمنع دخول الآفات والهوام من حشرات وقوارض أو طيور ويراعى أن تكون العتبة
السفلى بميل.

■ الأبواب:

أن تكون أسطح الأبواب صلبة وملساء لا تتشرب بالرطوبة ولا تتأثر بها ويمكن
غسلها، وتكون ذاتية الغلق ويفضل أن تزود الأبواب الرئيسية وأبواب الخدمة بستائر
هوائية.

■ الإضاءة:

- أن توفر الإضاءة الكافية لجميع مراافق المنشأة وتزويدها بوحدات إضاءة للطوارئ
عند انقطاع التيار الكهربائي.

■ التهوية:

- يجب أن يزود المقهى بنظام تهوية يمنع زيادة الحرارة وتكتيف البخار والغبار ويسمح
بتخلص من الهواء الملوث.

- تركيب مراوح الشفط وأن تكون بالعدد الكافي مع تنظيفها باستمرار.

- يراعى ألا تزيد درجة الحرارة في مراافق تحضير وتقديم الطعام عن (25) درجة مئوية.

بالإضافة إلى الشروط الأخرى الواردة من صحة البيئة بالأمانة مثل مناطق الخدمات والنفايات.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

٩ / ٣ متطلبات ذوي الإعاقة:

- يجب مراعاة متطلبات ذوي الإعاقة وفقاً لما تقرره الاشتراطات الخاصة بالخدمات البلدية المتعلقة بالمعاقين الصادرة عن وزارة الشؤون البلدية والقروية (سابقاً) بالعميم رقم ١٤٠٢/٧/١٤٠٢هـ.

٩ / ٤ الاشتراطات الأمنية:

- يجب تزويد الموقع المحدد للإستثمار بكاميرات مراقبة مع ضرورة إخفاء الأسلامك والتوصيات الخاصة بها بحيث لا تكون مرئية للزوار.

٩ / ٥ اشتراطات الدفاع المدني:

- يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية من الحرائق الصادرة عن المديرية العامة للدفاع المدني وما يستجد عليها من تعديلات.
- الالتزام بتزويد المقاهي بأنظمة اللازم لكافحة الحريق ومنع انتشار اللهب حسب متطلبات الكود السعودي للحماية من الحرائق (SBC-801).
- الالتزام بأن يكون تصميم أنظمة مكافحة الحريق من قبل مكتب هندسي معتمد في مجال الوقاية من الحرائق من قبل المديرية العامة للدفاع المدني.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعدن

10 - المرفقات "الملاحق"





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعدن

١/١٠ نموذج تقديم العطاء للمنافسة رقم (01-17007-004001-25-01) لعام 2025م الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز بـ (نموذج ١)

سلامه الله

صاحب السمو أمين منطقة الرياض

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ١٤٢٤هـ المتضمن رغبتكم
استثمار إنشاء وتشغيل مقهى لبيع المشروبات والمأكولات في حديقة بـ .

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

نتقدم لسموكم بعرضنا لاستئجار الموقع الموضح أعلاه حسب الأسعار الموضحة في الجدول التالي:

القيمة الإجمالية لـكامل مدة الاستثمار		قيمة الأجرة السنوية (ريال)		إيجار المتر المربع ريال / سنة
كتابة	رقمًا	كتابة	رقمًا	

❖ الأسعار المذكورة لا تشمل قيمة الضريبة المضافة.

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بـ 25٪ من قيمة العطاء السنوي (سارياً حتى سداد أجرة السنة الأولى) وكافة المستدات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المدفر

اسم المستثمر	
رقم بطاقة الأحوال	
صادرة من	بتاريخ
هاتف	جوال
ص.ب	الرمز البريدي
العنوان الوطني	تاريخ التقديم
البريد الإلكتروني	

اسم الشركة	
رقم السجل التجاري	
صادرة من	بتاريخ
نوع النشاط	
هاتف	جوال
ص.ب	الرمز
العنوان الوطني	
البريد الإلكتروني	

الختم الرسمي

التوقيع



التاريخ






الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المدمر

2/10 المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع وتصميم الموقع) (نموذج 2/أ)
1/2 / 1 كروكي الموقع:



الموقع على الدليل الخرائطي

الموقع بالنسبة لمدينة الرياض



المخطط المعتمد

الموقع على المصور الجوي



الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز بحي المذر



2/10 المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع وتصميم الموقع) (نموذج 2/ب)

2/2 تصميم الموقع (الموقع المحدد للإستثمار المقهي بمساحة 100 م²)



المناظير ثلاثية الأبعاد - منطقة المقهى

المناظير ثلاثية الأبعاد - الواجهات الخارجية





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

3/نموذج محضر تسليم عقار للمستثمر (نموذج 3)

محضر تسليم موقع

الموقع ووصفه	اسم المستثمر
المنطقة	البلدية
الحي	رقم المخطط
المساحة الكلية حسب الطبيعة	

الموقع على الدليل الخرائطي

الموقع على المصور الجوي

إقرار

حيث أجرت أمانة منطقة الرياض على
بغرض استخدامه في استثمار
رقم () لعام () وعقد الإيجار رقم ()

بموجب المنافسة
(وتاريخ /)
الموقع أدناه بأنني قد استلمت

عليه أقر أنا /

بموجب هذا المحضر الموقع المذكور في يوم
بتاريخ / / ١٤٢٠هـ بعد أن
قمت بمعاينته معاينة تامة نافية للجهالة شرعاً وبأنني قبلته على حالي الراهنة في تاريخ استلامه وعلى ذلك
أوقع.

ممثل أمانة منطقة الرياض	ممثل المستثمر
الاسم : التوقيع : الختام :	الاسم : بصفته : التوقيع : الختام :





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعدن

4/10 إقرار من المستثمر (نموذج 4)

يقر المستثمر بما يلي:

- 1 اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرافقها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- 2 اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المنافسة وعلى وجه خاص:
 - لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم 1441/06/29 (40152).
- 3 عاين الموقع المعروض للتأجير معينة تامة نافية للجهالة.
- 4 أشهد بأن جميع المعلومات المدرجة في هذه الاستماراة صحيحة:

.....
الاسم:

.....
الوظيفة:

.....
التوقيع:

.....
التاريخ:

الختم

التوقيع





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المعذر

5/10 نموذج العقد





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

نموذج وثيقة عقد استثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز بحي المذر

رقم العقد: () / ()

تاريخ العقد: () / () هـ

إنه في يوم الموافق/...../..... تم الاتفاق بين كل من:

1) الطرف الأول: أمانة منطقة الرياض ويمثلها في هذا العقد أمين منطقة الرياض
د. فيصل بن عبدالعزيز بن عياف.

صندوق بريد : (11146) هاتف: (4140500) فاكس: (4140251)
والمشار إليه فيما بعد بصاحب العمل .

(2) الطرف الثاني:
سجل تجاري رقم :

صادر من : في / / 14 هـ

ويمثلها في هذا العقد
بصفته المفوض بالتوقيع بموجب التفويض المصدق من الغرفة التجارية برقم () بتاريخ / / 14 هـ الموافق / / 20 م.

العنوان الوطني:

() رمز بريدي: () صندوق بريد:

() جوال: () فاكس: () الهاتف:

البريد الإلكتروني:

مقدمة:

حيث أن الطرف الثاني قد تقدم بعرضه للطرف الأول ضمن المنافسة رقم (.....) لعام 20 م وبناءً على الإجراءات المنتهية بمحضر لجنة الاستثمار رقم () وتاريخ / / 14 هـ القاضي بقبول الطلب المقدم من الطرف الثاني لاستثمار الموقع الموضح بياناته أدناه فقد اتفق الطرفان بعون الله على ما يلي:-

المادة الأولى: تعريف لمفردات العقد:

العقار: هو الأرض أو البناء العائد ملكيته للأمانة والموضح موقعه وحدوده ومساحته ومكوناته في هذا العقد.

المشروع: هو النشاط المراد إقامته من قبل المستثمر على العقار والمحدد في العقد.





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد العزيز بحي المذر

فترة التجهيز والإنشاء: هي فترة زمنية غير مدفوعة الإيجار معطاة للمستثمر للتجهيز والإنشاء وتعادل 5% من مدة العقد.

الجهات ذات العلاقة: هي الجهات الحكومية وغير الحكومية التي لها علاقة بالمشروع من الناحية التنظيمية أو الرقابية أو الفنية أو البيئية أو التي تقدم الخدمات الأساسية للمشروع.

كراسة الشروط والمواصفات: هي الشروط والمواصفات الخاصة بإنشاء وتشغيل وصيانة المشروع والمحددة من قبل الأمانة والجهات ذات العلاقة والتي اطلع عليها المستثمر وقبل بها.

المادة الثانية: وثائق العقد:

الإشارة إلى العقد تعني جميع المستندات الموضحة أدناه والتي تعتبر جزءاً لا يتجزأ من العقد ويفسر بعضها ببعض ويتممه وأي إخلال بها يعتبر إخلالاً بالعقد وهذه المستندات هي:

- 1) وثيقة العقد الأساسية.
- 2) كراسة الشروط والمواصفات.
- 3) المخططات المعتمدة من الأمانة.
- 4) خطاب قبول العرض والترسيمة.

المادة الثالثة: وصف العقار:

الموقع:

البلدية: _____ المنطقة: _____

الشارع: _____ الحي: _____

رقم العقار: _____ رقم المخطط: _____

حدود العقار:

بطول: شمال : ●

بطول: شرقاً : ●

بطول: جنوباً : ●

بطول: غرباً : ♦

❖ مساحة الموقع :

المادة الرابعة: الفرض من العقد:





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مبنى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

لا يجوز استخدام العقار البلدي المستثمر لغير النشاط الذي خصص من أجله في إع لأن المنافسة العامة وفي حال رغبة المستثمر تغيير النشاط بسبب تغير أوضاع السوق وتوافق ذلك مع المصلحة العامة ومصلحة التخطيط فيعاد تقييم قيمة الاستثمار من قبل لجنة ا لاستثمار وفي حال قبول المستثمر لقيمة الاستثمار الجديدة يتمأخذ موافقة الوزير قبل اتخاذ القرار بالسماح بتغيير النشاط

المادة الخامسة: مدة العقد:

المدة الإجمالية للعقد (5) (خمس سنوات هجرية) تبدأ اعتباراً من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية بموجب محضر تسلم موقع من الطرفين شريطة ألا يزيد ذلك عن شهر واحد من تاريخ توقيع العقد، وفي حالة تأخر المستثمر عن توقيع محضر تسلم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار، ويعتبر وبالتالي محضر التسلیم أو نسخة الإشعار جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومن ضمن ملائقه.

المادة السادسة: فترة تنفيذ المشروع / ومدة استثماره:

أ) **فترة التجهيز والإنشاء:** 3 أشهر (ثلاثة أشهر) وهي تعادل (5٪) من مدة العقد وهي فترة زمنية من أصل مدة العقد غير مدفوعة الإيجار تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للموقع من البلدية المختصة بموجب محضر تسليم رسمي موقع من الطرفين كما سبق ذكره بالمادة الخامسة.

ب) **مدة الاستثمار:** ومدتها أربع سنوات وتسعة أشهر وتمثل ما نسبته (95٪) من مدة العقد وتبدأ فور انتهاء مدة التجهيز والإنشاء مباشرة.

المادة السابعة: قيمة الإيجار السنوي:

إيجار السنوي للموقع (ريال) (فقط) (ريال) (سدد)
أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد بالإضافة إلى ضريبة القيمة المضافة، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

المادة الثامنة: التزامات المستثمر:

يلتزم المستثمر بموجب هذا العقد بما يلي:

- 1) عدم البدء في تنفيذ المشروع قبل استلام الموقع من البلدية وفقاً لنصوص المادة الخامسة من هذا العقد.
- 2) الحصول على التراخيص اللازمة من الأمانة أو البلدية ومن الجهات الحكومية الأخرى ذات العلاقة واللازمة لممارسة أنشطته قبل البدء في تنفيذ المشروع وكذلك قبل تشغيله وتزويد الأمانة بنسخ منها لحفظها بملف المشروع للرجوع إليها عند الحاجة.
- 3) البدء في تنفيذ المشروع خلال المدة المحددة للتجهيز والإنشاء.
- 4) تأمين وسائل الأمن والسلامة الالزمة لحماية الأشخاص والمنشآت داخل العقار حسب تعليمات الجهات ذات العلاقة ويتحمل المستثمر وحده مسؤولية تعويض الغير عن الأضرار التي تحدث لهم نتيجة مخالفته لهذا التعليمات.
- 5) عدم إجراء أي إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتنمية، وفي حالة الموافقة يتبع على المستثمر أن يقدم للأمانة مخططات كاملة من المواصفات





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مبنى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم وفي حالة مخالفته لذلك يترتب عليه إزالة المخالفة وتعديل الوضع وفقاً للمخططات والشروط والمواصفات والنظر في أمر تغريمه وفقاً للنظام والتعليمات في هذا الشأن.

- 6) أن يقدم للأمانة برنامجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.
- 7) تلبية متطلبات الأمانة فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لما تم تفيذه مخالفًا للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- 8) بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة، ليقوم مهندس الأمانة بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذ تم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- 9) لا يجوز استخدام الموقع لغير الغرض المخصص له في إعلان المنافسة، وأي مخالفة لذلك يترتب عليها إلغاء العقد، وسحب الموقع من المستثمر.
- 10) توصيل الخدمات للموقع (كهرباء - مياه - صرف صحي - هاتف وغيرها) على مسؤوليته الخاصة مع تحمله بكافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك ويتحمل توصيل أي خدمات إضافية غيرها وضرورة تسليم الأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص ما يفيد تسديد قيمة استهلاك هذه الخدمات عند تحرير محضر تسليم الموقع عند إنهاء أو انتهاء مدة العقد والتزال عنها للأمانة ممثلة في وكالة الاستثمار والتحصيص وعليه التسيق في ذلك مع الإدارات المعنية بالأمانة ومع الجهات ذات الصلة.
- 11) الالتزام بجميع ما ورد في كراسة شروط ومواصفات المنافسة التي تم طرح الموقع بموجبه للاستثمار.
- 12) تشغيل وصيانة المشروع وفقاً للشروط والمواصفات المحددة من قبل الأمانة والجهات ذات العلاقة.
- 13) يكون المستثمر مسؤولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل وحده كافة التعويضات والمطالبات، أو أي تكاليف أخرى، وليس على الأمانة أدنى مسؤولية عن ذلك.
- 14) تسديد الأجرة السنوية المستحقة في وقتها المحدد وفقاً للمادة السابعة وإلا يتم اتخاذ الإجراءات النظامية لتحقيل مستحقات الأمانة وإلغاء العقد واسترداد الموقع وذلك وفقاً لما ورد بتعميم وزارة الشئون البلدية والقوروية (سابقاً) رقم (53219) وتاريخ 1426/10/23هـ والتعميم الإلتحاقى له برقم (45043) في 1427/7/25هـ هذا مع حفظ حق الأمانة في مطالبة المستثمر بتسديد مستحقاتها المرتبة على العقد حتى تمام استلامها للموقع مع احتفاظ الأمانة بحقها في الرجوع على المستثمر بما تراه من تعويضات.
- 15) عدم استمرار شغل الموقع بعد إنهاء أو انتهاء مدة العقد، وعلى المستثمر إشعار الأمانة لاستلام الموقع منه بموجب محضر استلام يوقع من الطرفين وذلك خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إنهاء أو انتهاء مدة العقد ولا يعتبر غاصب للموقع بلا سند، ويحق للأمانة بالتالي استرداده منه وفقاً لتعليمات تعميم الوزارة رقم (53219) في 1426/10/23هـ والتعميم الإلتحاقى له رقم (45043) في 1427/7/25هـ في هذا الشأن.
- 16) يقر الطرف الثاني أن العنوان المسجل في صدر هذا العقد أو الهاتف أو الفاكس أو البريد الإلكتروني أو أي منها هو العنوان المختار له وتكون الإخطارات الموجهة للطرف الثاني على أي منها منتجة لأثارها





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

قانوناً وكذلك تبليغ الدعوى والطلبات القضائية عند قيام أي منازعة وعرضها على القضاء هي منتجة
لآثارها كما يلتزم كذلك بتزويد الطرف الأول خطياً بأي تغيير يطرأ على هذا العنوان مستقبلاً.

المادة التاسعة: المنشآت المقامة على العقار:

في نهاية العقد ستؤول ملكية جميع المنشآت الثابتة التي أقامها المستثمر على الموقع إلى الأمانة دون تعويض وأية إضافات أو تحسينات سيقوم المستثمر بإضافاتها بعد اعتماد الأمانة ستؤول ملكيتها للأمانة، وعلى المستثمر أن يسلم كافة المنشآت للأمانة في نهاية العقد بحالة جيدة صالحة للفرض المنشآة من أجله ويتم الاستلام بموجب محضر يذكر فيه كافة محتويات العقار بالموقع ويوقع من الطرفين.

المادة العاشرة: الرقابة على تنفيذ العقد:

للأمانة الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ والتشغيل بجميع مراحله للتأكد من التزام المستثمر بالتنفيذ والتشغيل طبقاً للاشتراطات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.

المادة الحادية عشر: حالات إلغاء العقد:

(أ) : حالات إلغاء العقد قبل استلام الموقع من الأمانة :

يحق للأمانة إلغاء العقد مع المستثمر قبل تاريخ تسليمه الموقع وذلك لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وسترد الأمانة للمستثمر قيمة ما سددته من أجرة عند توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.

(ب) : حالات إلغاء العقد بعد استلام الموقع من الأمانة :

يحق للأمانة إلغاء العقد مع المستثمر أثناء سريانه وذلك في الحالات التالية:

- إذا تأخر المستثمر عن البدء في التنفيذ خلال الفترة الزمنية المعطاة له للتجهيز والإنشاء.
- إذا أخل المستثمر بأي من مواد هذا العقد أو بالشروط والمواصفات ولم يتجاوب مع البلدية لتصحيح الوضع خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ الإنذار.
- إذا تأخر المستثمر في تسديد الأجرة عن المدة المحددة له بعد إنذاره، ومضى خمسة عشر يوماً من تاريخ إخباره بالإإنذار.
- بطلب من الأمانة لدواعي التخطيط أو للمصلحة العامة وفي هذه الحالة يعوض المستثمر حسب الأنظمة المالية المتبعة إذا كان يستحق التعويض.
- إذا أفلس أو طلب إشهار إفلاسه أو أثبتت إعساره.
- إذا كان مؤسسة أو شركة طلب حلها أو تصفيتها.

المادة الثانية عشر: التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر التنازل عن العقد لغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلي.

المادة الثالثة عشر: الفرامات والجزاءات:





الموضوع: كراسة الشروط والمواصفات الخاصة
باستثمار تشغيل وصيانة مقهى لبيع المشروبات
والمأكولات في منتزه الأمير سلطان بن عبد
العزيز بحي المذر

في حالة حدوث مخالفات من المستثمر تطبق عليه الغرامات والجزاءات الواردة بلائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (92) وتاريخ 1443/2/5هـ، وجدول المخالفات عن الجزاءات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (4300204497) وتاريخ 1443/3/12هـ.

المادة الرابعة عشر : تبليغ الإشعارات:

1. تتم المراسلات والتبيغات بين الجهة الحكومية والتعاقد معها عن طريق البوابة الإلكترونية، ويجوز للجهة الحكومية علاوة على ذلك أن تستخدم إحدى الطرق الآتية:
 - أ. العنوان الوطني.
 - ب. العنوان البريدي عن طريق الشركات المقدمة للخدمة البريدية.
 - ج. البريد الإلكتروني المعتمد، والرسائل النصية.
2. يكون الإبلاغ الذي يتم وفقاً لحكم الفقرة (1) من هذه المادة منتجأً لآثاره النظامية من تاريخ صدوره.

المادة الخامسة عشر : الخلاف بين الطرفين:

في حالة وجود خلاف بين الطرفين فيما يتعلق بتنفيذ وتطبيق هذا العقد ولم يتم حله ودياً بين الطرفين فإن ديوان المظالم بالرياض هو الجهة المختصة بالفصل فيه، على أن يتلزم الطرف الثاني بالاستمرار في تنفيذ العقد وفقاً لبنيوده مثل تسديد الأجرة المستحقة في مواعيدها.

المادة السادسة عشر : مرجع العقد:

مرجع هذا العقد لائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية الصادرة بموجب الأمر السامي الكريم رقم (40152) 1441/06/29هـ والتعليمات التنفيذية لها في كل ما لا نص عليه.

نسخ العقد

حرر هذا العقد من (أربع نسخ أصلية)، النسخة الأولى لأمانة منطقة الرياض / وكالة الاستثمار والتحصيص، والنسخة الثانية للديوان العام للمحاسبة، والنسخة الثالثة للبلدية الفرعية والنسخة الرابعة للطرف الثاني (المستثمر) للعمل بمقتضاهما.

والله الموفق

أمين منطقة الرياض

المستثمر

د. فيصل بن عبد العزيز بن عياف

